وممن حكى الإجماع على القول بعدالتهم إمام الحرمين قال ولعل السبب فيه أنهم نقله الشريعة فلو ثبت توقف في روايتهم لانحصرت الشريعة على عصر الرسول A ولما استرسلت على سائر الأعصار .

ونحوه قول أبي محمد بن حزم الصحابة كلهم من أهل الجنة قطعا قال ا تعالى (لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد ا الحسنى) وقال تعالى (إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون) فثبت أن الجميع من أهل الجنة وأنه لا يدخل أحد منهم النار لأنهم المخاطبون بالآية السابقة فإن قيل التقييد بالإنفاق والقتال يخرج من لم يتصف بذلك وكذلك التقييد بالإحسان في الآية السابقة وهي قوله تعالى (والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان) يخرج من لم يتصف بذلك .

فالجواب أن التقييدات المذكورة خرجت مخرج الغالب وإلا فالمراد من اتصف بالإنفاق والقتال بالفعل أو القوة ولكن قد أشار إلى الخلاف الكياء الطبري حيث قال إن عليه كافة أصحابنا وكذا قال القاضي وهو السلف وجمهور الخلف وحكى الآمدي وابن الحاجب قولا أنهم كغيرهم في لزوم البحث على عدالتهم مطلقا وهو قضية كلام أبي الحسين بن القطان من الشافعية فإنه قال فوحشي قتل حمزة وله صحبة والوليد يشرب الخمر قلنا من ظهر منه خلاف العدالة لا تقع عليه اسم الصحبة والوليد ليس بصحابي إنما أصحابه الذين كانوا على طريقته